



وزارة إعداد التراب الوطني و التعمير و الإسكان و سياسة المدينة  
Ministère de l'Aménagement du Territoire National,  
de l'Urbanisme, de l'Habitat et de la politique de la Ville  
ⵜⴰⴳⴷⴰⵏⵜ ⵏ ⵓⵎⵓⵎⵏ ⵏ ⵓⵎⵓⵎⵏ ⵏ ⵓⵎⵓⵎⵏ ⵏ ⵓⵎⵓⵎⵏ  
الوكالة الحضرية لأكادير - AGENCE URBAINE D'AGADIR

## إعلان عن طلب عروض مفتوح رقم 2023/01

في يوم 02 فبراير لسنة 2023 على الساعة الثالثة بعد الزوال سيتم بقاعة الاجتماعات بمقر الوكالة الحضرية لأكادير، الكائن بشارع مولاي عبد الله- عمارة ابن طفيل ص.ب 36/س- أكادير، فتح الأظرفة المتعلقة بطلب عروض أثمان المتعلقة بتدقيق البيانات المحاسبية و المالية للوكالة الحضرية لأكادير

يمكن سحب ملف طلب العروض بمديرية الشؤون الإدارية و المالية بمقر الوكالة الحضرية الكائن بشارع مولاي عبد الله- كما يمكن نقله إلكترونيا من خلال بوابة الصفقات العمومية : [www.marchespublics.gov.ma](http://www.marchespublics.gov.ma).

- حدد مبلغ الضمان المؤقت في: 2.000.00 درهم (ألفين درهم).
- حددت الكلفة التقديرية المعدة من طرف صاحب المشروع مع احتساب كل الرسوم في: 50.000.00 درهم " خمسون ألف درهم ".
- يجب أن يكون كل من محتوى وتقديم ملفات المتنافسين مطابقين لمقتضيات المواد 27, 28, 29 و 31 من نظام الصفقات العمومية الخاص بالوكالة الحضرية لأكادير الصادر في 27 ماي 2014.

يمكن سحب ملف طلب العروض بمديرية الشؤون الإدارية و المالية بمقر الوكالة الحضرية الكائن بشارع مولاي عبد الله- عمارة ابن طفيل ص.ب 36/س- أكادير الهاتف 07-84-70-0528، الفاكس 07-84-70-0528 أو على موقع الوكالة الحضرية على العنوان التالي: [www.aua.ma](http://www.aua.ma)، كما يمكن نقله إلكترونيا من خلال بوابة الصفقات العمومية: [www.marchespublics.gov.ma](http://www.marchespublics.gov.ma). يمكن إرسال ملف طلب العروض بطلب كتابي من المتنافسين طبقا للشروط المنصوص عليها في المادة 19 من نظام الصفقات العمومية الخاص بالوكالة الحضرية لأكادير المتعلق بشروط وأشكال إبرام صفقات الدولة وكذا بعض القواعد المتعلقة بتدبيرها ومراقبتها. يجب أن يكون كل من محتوى وتقديم ملفات المتنافسين مطابقين لمقتضيات المواد 26, 27, 28, 29 من نظام الصفقات العمومية الخاص بالوكالة الحضرية لأكادير الصادر في 27 ماي 2014. ويمكن للمتنافسين:

- إما إيداع أظرفتهم، مقابل وصل، بمكتب الضبط للوكالة الحضرية لأكادير؛
- إما إرسالها عن طريق البريد المضمون بإفادة بالاستلام إلى المكتب المذكور؛
- إما تسليمها مباشرة لرئيس مكتب طلب العروض عند بداية الجلسة وقبل فتح الأظرفة؛
- إما إرسالها عبر البوابة الإلكترونية الخاصة بالصفقات العمومية
- إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي تلك المقررة في المادتين 09 و 10 لطلبات العروض في نظام الاستشارة.

